

قرارات

وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٨٧٩ لسنة ٢٠١١

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاولة مهنة الصيدلة والقرارات المنفذة له ؛

وعلى القانون رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن مكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها والاتجار فيها المعدل بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٩ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة والسكان ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٧٢ لسنة ٢٠٠٠ بإيقاف تصنيع واستيراد بعض المستحضرات الصيدلانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٧٢ لسنة ٢٠١١ بإعادة تنظيم تداول المواد والمستحضرات الصيدلانية المؤثرة على الحالة النفسية ؛

وعلى محضر اجتماع اللجنة الفنية لمراقبة الأدوية بجلسة ٢٤/٦/٢٠١٠ ؛
وبناءً على ما عرضه مساعد الوزير للشئون الصيدلانية ؛

قرر:

مادة ١ - إلغاء القرار الوزارى رقم ١٧٢ لسنة ٢٠٠٠ المشار إليه ، فيما تضمنه من إيقاف تصنيع واستيراد المستحضرات الصيدلانية التى تحتوى على أى من مادتى (الكودايين أو الداى هيدروكودايين) أو أملاحهما .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٩/١٢/٢٠١١

وزير الصحة والسكان بالإناابة

أ. د. حسين خالد